

## مطالب أولي النهى في شرح غاية المنتهى

دعاة وتكره الاستعانة بأهل الذمة في ذلك نصا لأنهم لا يدعون إلى أديانهم وتحرم توليتهم أي الكفار وأهل الأهواء الولايات من دواوين المسلمين و تحرم إعانتهم أي أهل الأهواء والكفار على عدوهم من جنسهم فإن كان عدوهم منا فنجتمع على قتالهم وإن كان عدو أهل الأهواء كافرا حربيا فلا تحرم إعانتهم عليه لإسلامهم إلا خوفا من شرهم قال الشيخ تقي الدين ومن تولى منهم أي من الكفار ديوان المسلمين انتقض عهده إن كان وسن خروج جيش يوم الخميس لحديث كعب بن مالك قال قلما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يخرج في سفر إلا يوم الخميس رواه البخاري وعن صخر الغامدي عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اللهم بارك لأمتي في بكورها وكان إذا بعث سرية أو جيشا بعثهم أول النهار رواه الترمذي ويسير برفق بحيث يقدر عليه الضعيف ولا يشق على القوي لقوله صلى الله عليه وسلم أمير القوم أقطعهم أي أقلهم سيرا ولئلا ينقطع منهم أحد أو يشق عليهم إلا لأمر يحدث فيجوز لأنه صلى الله عليه وسلم جذبهم في السير حين بلغه قول عبد الله بن أبي ليخرجن الأعز منها الأذل لتشتغل الناس عن الخوض فيه ويعد لهم أي للجيش الزاد لأنه به قوامهم ويحدثهم بأسباب النصر فيقول أنتم أكثر عددا وأشد أبدانا وأقوى قلوبا ونحوه لأنه إعانة للنفوس على المصابرة وأبعث لها على القتال ويعرف عليهم العرفاء فيجعل لكل جماعة من يكون كالمقدم عليهم ينظر في حالهم ويتفقدهم لأنه صلى الله عليه وسلم عرف عام خبير على كل عشرة عريفا وورد العرافة حق لأن فيها مصلحة الناس وأما قوله صلى الله عليه وسلم